

مزايم تنظيمية

وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 304 - 07 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد الشبكة الاستدلالية لمرتبات الموظفين ونظام دفع رواتبهم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تعدل وتتمشّق شبكة مستويات التأهيل المنصوص عليها في المادة 3 من المرسوم الرئاسي رقم 07 - 304 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

مرسوم رئاسي رقم 14-266 مذخر في 4 ذي الحجة عام 1435 الموافق 28 سبتمبر سنة 2014، يعدل ويتمّ المرسوم الرئاسي رقم 07 - 304 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد الشبكة الاستدلالية لمرتبات الموظفين ونظام دفع رواتبهم.

إنَّ رئيس الجمهورية،

- بناءً على الدستور، لا سيما المادتان 77 - 8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،
- وبمقتضى الأمر رقم 06 - 03 المؤرخ في 19 جمادي الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،

المجموعات	الاصناف	مستويات التأهيل
D		بدون تغيير
J		بدون تغيير
B	9	* شهادة تقني سام، * البكالوريا + 36 شهراً من التكوين.
	10	* شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية (DEUA) (بكالوريا + 3 سنوات)، * البكالوريا + 3 سنوات من التكوين العالي.
I	11	* ليسانس، * ليسانس نظام L م د (LMD). * شهادة الدراسات العليا (DES).
	12	* شهادة المدرسة الوطنية للإدارة نظام قديم.
		(الباقي بدون تغيير)

المادة 2 : لا يترتب على أحكام هذا المرسوم أي أثر رجعي.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 4 ذي الحجة عام 1435 الموافق 28 سبتمبر سنة 2014.